

مقياس الطاقة الضريبية في الجمهورية العربية اليمنية

د. عبدالعزيز السقاف *

مفهوم الطاقة الضريبية

تمثل الضرائب احدى الوسائل الرئيسية التي تحاول الدول من خلالها توجيه مسار النشاط الاقتصادي في المجتمع . كما أن الضرائب أهم مصدر من مصادر الإيرادات العامة ، بل أن الهدف المالي — أي تغذية الخزينة العامة بالإيرادات اللازمة لمواجهة النفقات العامة — كان الهدف الوحيد للضريبة في النظرية التقليدية للمالية (١) . وعلى هذا ، فإن حجم الاتفاق العام وبالتالي حجم نشاط الدولة يتوقفان الى حد كبير على اجمالي الإيرادات الضريبية . لذلك تسعى الدول الى معرفة اجمالي الإيرادات الضريبية التي يجب (ثم التي يمكن) تحصيلها في كل سنة ، وهذا ما يمكن تعريفه بالطاقة الضريبية للمجتمع .

تعددت تعريفات الطاقة الضريبية بسبب ارتباطها بمفاهيم مختلفة مثل الكفاءة الاقتصادية والعدالة الاجتماعية والسياسة الانفاقية للحكومة والطاقة القومية للتضحية ... الخ . الا انها جميعا اتفقت ان الطاقة الضريبية تعني المقدرة التكاليفية للمجتمع ، أي ذلك الجزء من الدخل القومي الذي يمكن اقتطاعه وتحويله لصالح الدولة لتمويل النشاط العام دون تخفيض مستوى الاداء الكلي في الاقتصاد (٢) . وتشير الدراسات التي اشرف عليها صندوق النقد الدولي (٣) أن حجم الاقتطاع الضريبي يعتمد على الأوضاع القائمة في كل مجتمع وأن على الدولة اقتطاع الحجم الأمثل من الضرائب نظرا لأن المبالغة في الاقتطاعات الضريبية قد تؤدي الى انخفاض في الرفاهية وإلى آثار غير ايجابية ، في حين ان التساهل في التبعة الضريبية قد يؤدي الى اسراف وسوء توزيع للموارد وعدم تشغيلها بالمستوى الكامل في القطاع الخاص وانحسار في الخدمات العامة للمجتمع .

* استاذ مساعد ورئيس قسم الاقتصاد بجامعة صنعاء باليمن .

تبدو المشكلة من الحديث السابق في تحديد الحجم الأمثل للاقتطاع الضريبي (أي الطاقة الضريبية) دون تخفيض مستوى الاداء الكلي في الاقتصاد . فما هو ذلك الجزء من الدخل القومي الذي يمكن تحويله لصالح الدولة ؟ هناك من يرى ان هذا الجزء يتمثل في الفارق بين اجمالي قيمة الانتاج الكلي وحجم الاستهلاك الكلي في أي مجتمع (٤) ، وبذلك فان زيادة الايرادات الضريبية تعني زيادة الانتاج أو ضغط الاستهلاك . الا ان الدولة لو استولت على كل ما يزيد عن حاجة الانسان الاستهلاكية فانها ستقتل حوافز الانتاج والعطاء للأفراد الا في حدود حاجة الفرد للاستهلاك . بالإضافة ، فان مفهوم الاستهلاك يحتاج الى تحديد ، فقد يقصد به حد الكفاف مثلا ، أو الاستهلاك الضروري . . . الخ . كما ان الفارق بين الدخل والاستهلاك يمثل الادخار ومن ثم الاستثمار ، وعليه فان تحويله الى الدولة يلغي امكانات اتراكم الرأسمالي في القطاع الخاص مما سيؤثر على احتمالات النمو في المجتمع اللهم الا اذا ثرت على تحويل تلك الموارد الى القطاع الحكومي استخدام أفضل وانتاجية أعلى (٥) . كما وربط اقتصاديون آخرون تحديد الطاقة الضريبية بمفهوم الفائض الاقتصادي ويقصد به الطاقات والموارد العاطلة في المجتمع مثل الأموال المكتنزة ، بالإضافة الى تبديد الموارد واساءة استخدامها .

بالرغم من التفاوت في مفهوم الطاقة الضريبية ، الا ان آراء العلماء قد التقت فيها يخص العوامل التي تحدد حجم الطاقة الضريبية والتي لا سبيل للتعرض اليها هنا . كما اتفق العلماء بأن الطاقة الضريبية — بسبب الضريبة التصاعدية — ترتفع مع زيادة الدخل القومي . ونوضح ذلك بالمعادلة التالية :

$$\frac{\text{ض}}{\text{د} - \text{ض}} = \text{طق}$$

حيث ان : طق = الطاقة الضريبية
ض = الايراد الضريبي الكلي
د = الدخل القومي الكلي
ف = الدخل الفردي

ونجد من المعادلة ، انه اذا كانت الطاقة الضريبية تصل الى ١٠٪ من الدخل القومي لمجتمع يكون معدل الدخل السنوي للفرد فيه = ٥٠٠ دولار ، وفي حالة الحديث عن مجتمع يكون فيه معدل الدخل الفردي = ١٠٠٠ دولار ، فان الطاقة الضريبية ستكون ١٨٪ ، واذا كان معدل الدخل الفردي = ٢٠٠ دولار ، فان الطاقة الضريبية ستتناقص الى ٤٪ فقط . نلاحظ مما سبق ان حجم الدخل القومي

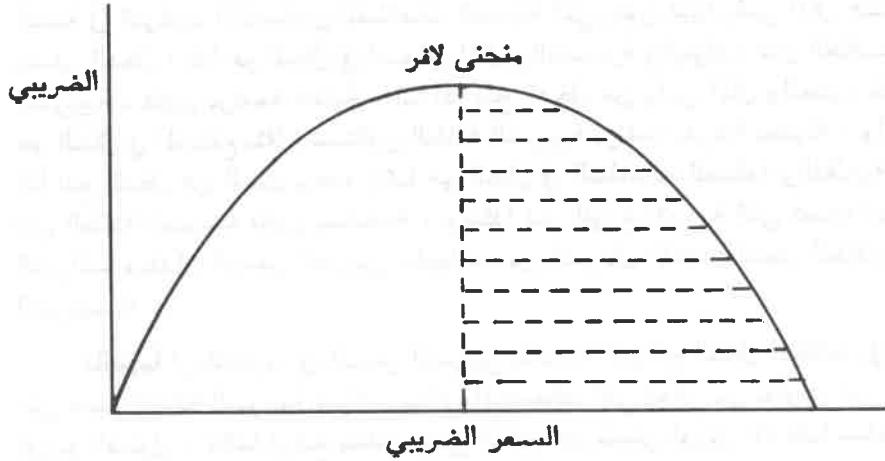
أو بالأصح معدل الدخل السنوي للفرد يعد عاملا محددا لحجم الطاقة الضريبية .
كما ان طبيعة النظام الضريبي تؤثر على حجم الطاقة الضريبية بطريقتين رئيسيتين :

أولاهما من حيث الأوعية التي تصب فيها الضرائب . فالمعروف ان نسبة الاقتطاع الضريبي تأخذ في الاعتبار مصدر الدخل الخاضع للضريبة . فإذا كانت الغلبة في التركيب الاقتصادي للقطاعات الحديثة التي يكون فيها رأس المال هو مصدر الدخل (كما هو الحال في أسواق المال والتجارة والبنوك) فان الطاقة الضريبية ستكون مرتفعة للغاية . أما اذا نتج الدخل عن رأس المال والعمل (كما هو الحال في المصانع مثلا) فستكون الطاقة الضريبية مرتفعة بدرجة معقولة ، وأما اذا نتج الدخل عن العمل وحده (كما هو الحال في القطاعات العمالية والفلاحية) فان الطاقة الضريبية تكون منخفضة . وهكذا فان أنواع الأوعية التي تصب فيها الضرائب ومقدار السعر الضريبي عليها — من العوامل المحددة لحجم الطاقة الضريبية .

ثانيتهما ان التفاوت في السعر الضريبي بالنسبة لشرائح الدخل المختلفة يؤثر على حجم الطاقة الضريبية ، ولا سيما في المجتمعات التي تعاني من تفاوت كبير في توزيع الدخل . فكلما ارتفع معامل جيني الناتج عن منحى لورنز (٦) كلما ساءت عدالة التوزيع في دخول المجتمع ، وبالتالي كلما ارتفع حجم الطاقة الضريبية نظرا لان الدخل المرتفعة تخضع لسعر ضريبي أعلى . الا ان هذا التحليل الاقتصادي للعلاقة بين الدخل المرتفعة وإمكانية الاقتطاع الضريبي الأعلى يجب أن يخضع للاعتبارات السياسية والاجتماعية والإدارية ولا سيما في الدول المتخلفة ، ذلك لأن الطبقة الغنية في المجتمع (ذوي الدخل المرتفعة) والتي غالبا ما تستطيع التأثير على من يدهم السلطة ، هي التي تميل الى التهرب من دفع الضريبة (٧) وتعرقل مساعي الأجهزة الإيرادية وتكون السبب في قيام فارق كبير بين الطاقة الضريبية والحصيلة الضريبية الفعلية ويقدر هذا الفارق بنسبة ٤٥٪ في الجمهورية العربية اليمنية ، و ٢٣٪ في ماليزيا ، و ٢٠٪ في سريلانكا ، و ١٦٪ في الفلبين ، و ١٠٪ في الهند (٨) .

أيا كانت العوامل المحددة للطاقة الضريبية ، فان علماء المالية قد حاولوا تحديد الحد الأقصى الذي لا يجب ان يتجاوزه حجم الاقتطاع الضريبي (٩) ، ذهب بعضهم الى ضرورة ابقاء نسبة الاقتطاع الضريبي في حدود ٢٥٪ من إجمالي الدخل القومي لأسباب سياسية واجتماعية واقتصادية على حد سواء (١٠) . وقد استمر الجدل في هذه النقطة بين العلماء والمسؤولين والمولين خلال العقود الأربعة الماضية الى أن جاءت حادثة كاليفورنيا المعروفة بالافتراح رقم ١٣ . ففي يونيو ١٩٧٨ ، خرج سكان ولاية كاليفورنيا الأمريكية للتصويت على اقتراح ينادي

بضرورة الحد من الزيادات المستمرة في الاقتطاع الضريبي ولا سيما الضريبة العقارية . وفي مطلع الثمانينات ، جدد الدكتور آرثر لافر النداء الى ضرورة وضع حد معين للطاقة الضريبية نظرا لان تجاوزها يؤدي الى انكماش النشاط الاقتصادي ، وبالتالي اليراد الضريبي . وقد أوضح ذلك بما عرف بمنحنى لافر التالي :



يتضح من الرسم السابق ان اليراد الضريبي يبدأ بالتناقص اذا جاوز السعر الضريبي حدا معيناً (د في الرسم) ، وعندها تكون الحكومة قد جاوزت الطاقة الضريبية للمجتمع . وعلى هذا ، فان هناك حداً من الاقتطاعات الضريبية يجب عدم تجاوزه ، مع انه يجب الوصول اليه ، وصار لزاماً على الدولة معرفة هذا الحد . سنحاول فيما يلي تحديد الطاقة الضريبية في الجمهورية العربية اليمنية .

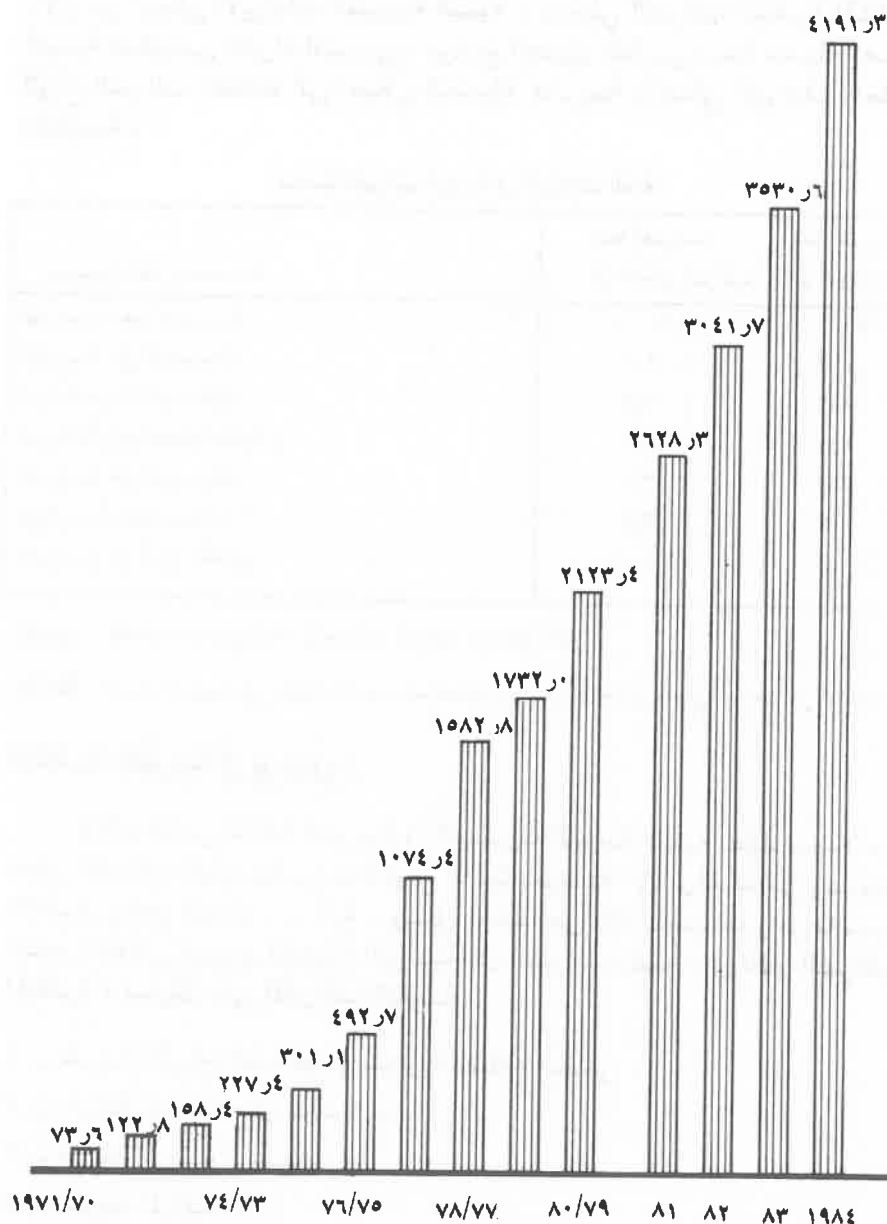
تطور اليراد الضريبي اليمني :

تعتبر الضرائب حداً^{١٠} العهد في الجمهورية العربية اليمنية اذ تم تشريع معظمها خلال الخمس عشرة سنة الأخيرة ، وما يزال المشرع اليمني في مرحلة تحديد الأوعية المختلفة واخضاعها للتشريع الضريبي . لذلك ، فان النظام الضريبي يخضع باستمرار للتجديدات والتعديلات تمثيلاً مع تطور الحياة الاقتصادية والاجتماعية .

بلغ اليراد الضريبي السنوي للحكومة الامامية حوالي مليونين ونصف مليون ريال فضي (وان كان اجمالي اليرادات العامة بحدود اثني عشر مليون ريال فضي) ، وقد تطور اليراد الضريبي في عهد الثورة بسبب تطور الحياة الاقتصادية بحيث بلغ مائة مليون ريال في عام ١٩٧١ ، وينتظر أن يجاوز أربعة آلاف مليون ريال هذا العام (١١) . ويعود هذا الارتفاع الكبير الى توسع القاعدة الاقتصادية

ولاسيما في مجالات التجارة والانتاج والاستهلاك والزيادات المتلاحقة في الدخل .
يوضح البيان التالي نمو الإيرادات الضريبية اليمنية خلال الفترة من ١٩٧١/٧٠ حتى ١٩٨٤ .

تطور الحصيلة الضريبية بملايين الريالات الجارية



تحتل الضريبة الجمركية المرتبة الاولى بين الضرائب المختلفة من حيث حجم ايرادها اذ تمثل وحدها قرابة ٦٠٪ من اجمالي الايرادات الضريبية . أما بقية الضرائب غير المباشرة (أساسا ضرائب الدمغة والاستهلاك) فانها تضيف ١٠٪ من الايرادات الضريبية تقريبا ، وبذلك تساهم الضرائب غير المباشرة بحوالي ٧٠٪ من اجمالي الايرادات الضريبية اليمنية . وتغطي الضرائب المباشرة المختلفة النسبة الباقية من الايراد الضريبي . يوضح الجدول التالي نسبة حصيلة أهم أنواع الضرائب المختلفة الى اجمالي الحصيلة الضريبية واجمالي الايرادات العامة المحلية .

مساهمة الضرائب الرئيسية في الإيرادات العامة

نوع الضريبة	نسبة الضريبة الى اجمالي الضرائب	نسبة الضريبة الى الايراد العام
الضريبة الجمركية	٦٠٪	٥٠٪
الضريبة على المرتبات	٩٠٪	٧٥٪
ضرائب الاستهلاك	٦٢٪	٥٢٪
ضريبة الأرباح الصناعية والتجارية	٥٠٪	٤١٪
الضريبة على السيارات	٣٠٪	٢٥٪
ضرائب الدمغة	٢٠٪	١٧٪
الضريبة على الربح العقاري	١٠٪	٠٨٪

المصدر : مجلدات الموازنات العامة والحسابات الختامية ، وزارة المالية .

ملاحظة : النسب الموضحة في الجدول تقريبية وقد تختلف من سنة الى اخرى ، وهي هنا تعبر عن ١٩٨٣ م .

الطاقة الضريبية في ج ع ي :

يتطلب قياس الطاقة الضريبية في الجمهورية العربية اليمنية تحليلا مفصلا عن بعض الضرائب الرئيسية من عدة نواح اهمها معرفة الايراد الحالي ومدى الانتشار وحجم الوعاء ... الخ . ويمكن استخلاص تلك المعلومات وغيرها من الحصر الميداني الدوري للأجهزة الايرادية لكل الضرائب المهمة . في اطار الضرائب المباشرة ، سنركز على الضرائب التالية :

- ١ - ضريبة الأرباح الصناعية والتجارية للقطاع الخاص .
- ٢ - ضريبة كسب العمل بنوعيهما .
- ٣ - ضريبة الربح العقاري .
- ٤ - ضريبة المركبات .

أما في إطار الضرائب غير المباشرة ، سنتطرق الى ما يلي :

- ٥ - الضريبة الجبركية .
- ٦ - ضرائب الاستهلاك المختلفة .
- ٧ - ضرائب الدمغة .

وستتناول هذه الضرائب كلا على حدة بالتفصيل فيما يلي :

١ - الطاقة الضريبية لضريبة الأرباح الصناعية والتجارية :

يقتصر تحليلنا هذا على الوعاء الضريبي الممثل بأرباح النشاطين الصناعي والتجاري في القطاع الخاص ، وتم استبعاد الأرباح الصناعية والتجارية للقطاع العام لأن إيراداتها الضريبية هي إيرادات تحويلية لا ترفع من حجم الموارد الإجمالية المتاحة للدولة . كما أننا سنميز في تحليلنا بين وعاء الأرباح الصناعية ووعاء الأرباح التجارية بحيث يمكن قياس حجم كل منهما على حدة ، مع أن مصلحة الضرائب لا تفصلهما بعضهما عن بعض نظرا لأن الممولين يمارسون النشاطين الصناعي والتجاري في آن واحد وأحيانا من خلال نفس المنشأة .

أ - وعاء الأرباح الصناعية :

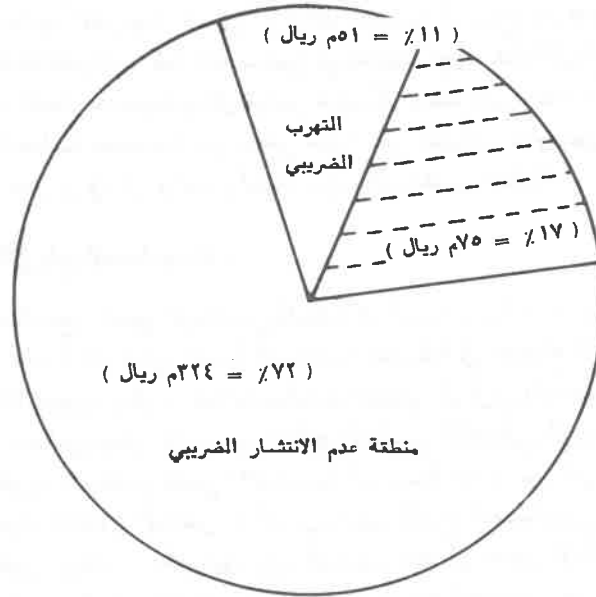
تشير نتائج المسح الميداني للمنشآت الصناعية (١٢) بفئاتها الأربع (١، ب، ج، د، ١٣) أن القيمة الصناعية المضافة في القطاع الخاص اليمني تبلغ $2300 / =$ مليون ريال . أما احصائيات الجهاز المركزي للتخطيط فإنها توضح أن القطاع الصناعي يمثل ١٤٪ من الناتج المحلي الإجمالي أي مبلغ $3400 / =$ مليون ريال تقريبا ، وتشير نفس الاحصائية أن نسبة ٥٥٪ من التراكم الرأسمالي الصناعي مملوك للقطاع الخاص ، أي أن حجم الانتاج الصناعي الخاص هو $1870 / =$ مليون ريال . بالتوفيق بين الرقمين نجد أن حجم الانتاج الصناعي المحلي هو مليارا ريال ، وإذا كان المعدل العام للربح الصناعي هو ١٣٪ (كنسبة الى القيمة المضافة) ، فذلك يعني أن إيراد الضريبة يجب أن يفوق خمسين مليون ريال . ومن جهة أخرى ، يمكن أن نأخذ ١٪ لتمثل الضريبة على الانتاج الصناعي اليمني بسعر المنتج وهي بذلك تبلغ ما يجاوز أربعين مليون ريال .

ب - وعاء الأرباح التجارية :

توضح احصائيات التجارة الخارجية لن حجم الاستيراد السنوي يصل الى عشرة مليارات ريال ، ويمكن قياس دورة تجارة السلع المستوردة من تاجر الاستيراد الى تاجر الجملة ثم تاجر التجزئة ثم المستهلك ، اذ يصل حجم المبيعات التجارية لسلع المستوردة وحدها ثلاثين مليار ريال . كذلك تمر تجارة المنتجات المحلية

بعدد من الوسطاء في عمليات التوزيع (١٤) أي أن حجم تجارة المنتجات المحلية بسعر السوق تجاوز عشرة مليارات ريال . وإذا أخذنا ١٪ فقط من حجم التجارة اليمنية ، نجد أن الإيراد الضريبي يصل إلى أربعمائة مليون ريال .

بذلك تصل إيرادات ضريبة الأرباح الصناعية والتجارية في القطاع الخاص أربعمائة وخمسين مليون ريال تقريبا . وقد سبق للبنك الدولي أن قدر الطاقة الضريبية لهذه الضريبة في عام ١٩٨١ بحدود ٣٥٠/ مليون ريال تقريبا (١٥) . نوضح الآن العلاقة بين : الطاقة الضريبية ، التهرب الضريبي ، والمحصل الفعلي لضريبة الأرباح الصناعية والتجارية للقطاع الخاص بالرسم البياني التالي :



اجمالي الطاقة الضريبية في عام ١٩٨٣ = ٤٥٠ م ريال

نلاحظ من البيان اعلاه أن نسبة المحصل من الضريبة إلى الطاقة الضريبية هي ١٧٪ فقط ، في حين أن نسبة التهرب الضريبي إلى المحصل الفعلي لعام ١٩٨٣ كانت ٦٨٪ . خلاصة هذا التحليل أن مجالات التوسع في تحصيل إيرادات ضريبة الأرباح الصناعية والتجارية كبيرة جدا في حالة توافر الامكانيات اللازمة لمكاتب مصلحة الضرائب .

٢ - الطاقة الضريبية لضريبة كسب العمل :

تنقسم ضريبة كسب العمل الى ضريبتين مستقلتين ، هما : ضريبة المرتبات والأجور ، وضريبة أرباح المهن الحرة ، وسنتناول كلا منهما على حدة .

١ - ضريبة المرتبات والأجور :

نظرا لاقتطاع الضريبة من المنبع ، فان نسبة السداد لهذه الضريبة مرتفعة للغاية بالمقارنة ببقية انواع الضرائب ، ويقدر مسؤولو مصلحة الضرائب ان حصيله هذه الضريبة تمثل حوالي ٧٠٪ من الطاقة الضريبية . أما النسبة المتبقية (٣٠٪) فانها تمثل عدم انتشار الضريبة لتشمل جميع المكلفين ولا سيما في منشآت القطاع الخاص وخصوصا الصغيرة منها . كما ان التهرب الضريبي يكاد ينعدم . ومع ذلك ، يجب على مصلحة الضرائب تحصيل هذه الضريبة من الفئات التالية :

— افراد القوات المسلحة . وقد بدأ التحصيل عن طريق المقاصة الدفترية التي أضافت ما يزيد عن ١٥٠ / مليون ريال الى حصيله هذه الضريبة .

— أعضاء البعثات الدبلوماسية اليمنية في الخارج ، خاصة وأنهم لا يخضعون لضرائب دخل في البلدان التي يعيشون فيها .

— اصحاب الوظائف والأعمال الموسمية والمؤقتة ، ولا سيما في تلك المجالات التي يسدد فيها الأجر نقدا بشكل اسبوعي أو شهري .

ويلاحظ أن السبعين ألف مكلف (١٦) الذين خضعوا لهذه الضريبة في ١٩٨٣ ، منهم ٦٤٪ في الجهاز الإداري للدولة ، و ١٤٪ في القطاع العام ، والبقية (٢٢٪) في القطاع الخاص . وعلى هذا فان مجال التوسع والانتشار الضريبي هو في القطاع الخاص .

ب - ضريبة أرباح المهن الحرة :

تعتبر ضريبة أرباح المهن الحرة من أكثر الأوعية الضريبية تهربا اذ يقدر المحصل الفعلي بحوالي ٦٪ فقط من الطاقة الضريبية . كما ان عدد المكلفين الخاضعين للضريبة ما يزال محدودا بالرغم من التطور الكبير في النشاط الاقتصادي المتصل بهذا الوعاء . ويوضح الجدول التالي نسبة الخاضعين للضريبة الى اجمالي طاقتها .

عدد المكلفين بضرية أرباح المهن الحرة

الفئة	عدد الخاضعين للضرية :		اجمالي عدد المزاويل للنشاط والذين يجب تكليفهم بالضريبة
	مسددون	غير مسددين *	
أطباء ومهن طبية	١١١	١٤٨	١١٢٥ = أ
محاسبون ومستشارون اقتصاديون	١	١٥	٢٣ = ب
مهندسون	١	٦	١٨ = ج
محامون ووكلاء شريعة معتمدون	-	٢٨	١٧٤ = د
ورش	١٢٣	٦٨٥	٢٧١٨ = هـ
مهن أخرى متفرقة	١٦١	٤٥٧	٢٠٠٠ = و
الاجمالي	٣٩٧	١٣٣٩	٦٠٥٤

المراجع : العمودين الاول والثاني = « المركز الاحصائي لانجازات اللجان وموقف التراكم في ضرية المهن الحرة خلال الفترة ٨٣/١/١م حتى ١٩٨٣/١٢/٣١ » ، الادارة العامة للارباح والمهن ، مصلحة الضرائب ، مارس ١٩٨٤ .

العمود الاخير : * ا = حسب احصائيات وزارة الصحة للمعيادات والهيئة العليا للأدوية للصيديات وغيرها .

* ب = حسب احصائيات وزارة الاقتصاد والصناعة .

* ج = حسب احصائيات وزارة العدل .

* د = حسب تقديرات وزارتي الأشغال والبلديات .

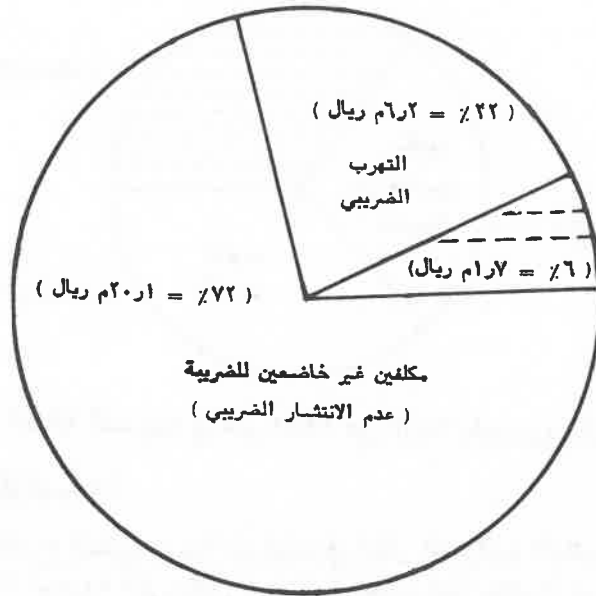
* هـ = حسب احصائيات « التقرير الثالث لنتائج الإحصاء الصناعي الاولى

للمنشآت الصغيرة التي تستخدم من واحد الى أربعة مشغلين » الجهاز

المركزي للتخطيط ، فبراير ١٩٨٢ .

ملاحظة : فئة « غير مسددين » للضرية لا يقصد بهم الممتنعين عن دفعها في هذه الحالة ، ولكن أولئك الذين بقيت ملفاتهم (اقراراتهم) بدون فحص ومراجعة خلال تلك الفترة ، وبالتالي لم تحدد الضريبة المستحقة عليهم .

نختتم تحليلنا لهذه الضريبة بالتوضيح ان المحصل منها يمثل نسبة ضئيلة من المستحق للدولة ويظهر ذلك جليا من الرسم البياني التالي :

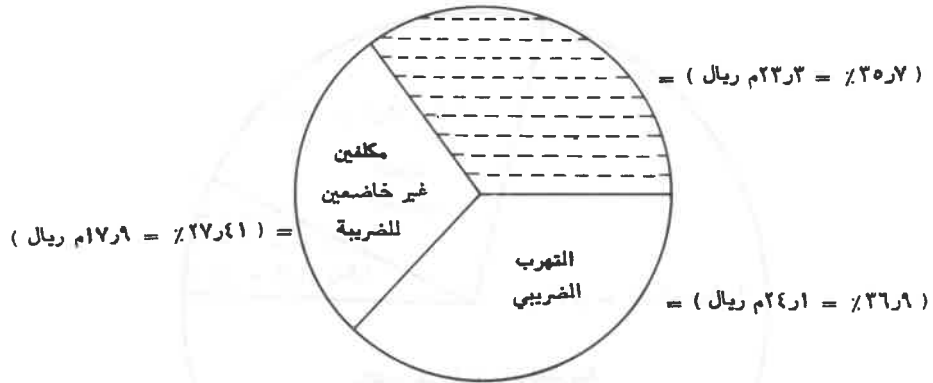


اجمالي الطاقة الضريبية في عام ١٩٨٣ هي ٢٨ مليون ريال

٣ - ضريبة الربح العقاري :

تخضع إيرادات العقارات لضريبة سنوية مقدارها إيجار شهر واحد للعقار المؤجر وإيجار نصف شهر للعقار الذي يستغله صاحبه في نشاط تجاري أو صناعي ... الخ . وقد بلغ اجمالي عدد المكلفين بهذه الضريبة بموجب حصر عام ١٩٨٢ عدد ٦٧٢٧٩ مكلف في الجمهورية بكاملها ، كما ان الطاقة الضريبية حسب نفس الحصر هي أكثر من خمسة وستين مليون ريال في السنة (١٧) . الا ان هذه الضريبة تعاني من مشكلة المتأخرات (التهرب) في الدفع ، اذ بلغ التهرب خلال عامي ٨٢ و ١٩٨٣ مبلغ = /٤٨٢.٩٨.٥ ريال أي بمعدل سنوي مقداره = /٢٤١.٤٩.٠٢ ريال . ومع حلول بداية عام ١٩٨٤ ، فقد تراكمت المتأخرات في دفع الضريبة العقارية حتى بلغت = /١٦.٣٦.١٨٠ ريال (١٨) .

تنقسم الطاقة الضريبية لهذه الضريبة الى ثلاثة أجزاء شبه متساوية حسبما يوضحه الرسم البياني التالي :



اجمالي الطاقة الضريبية في عام ١٩٨٣ هي ٦٥٣ مليون ريال

٤ - ضريبة المركبات :

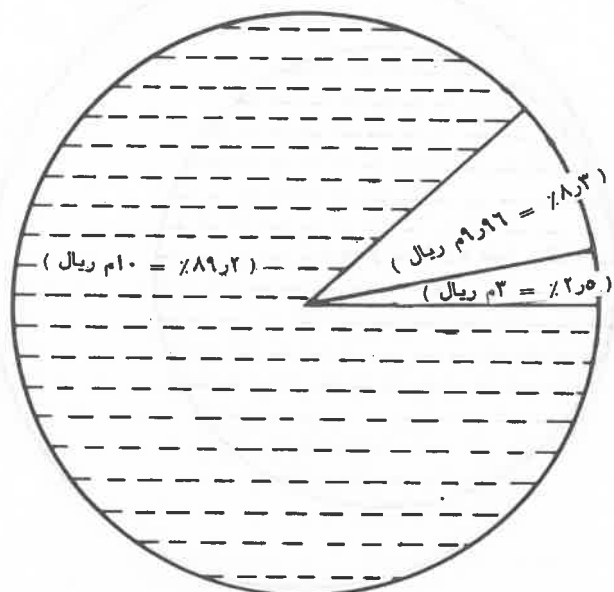
يدرج المشرع اليمني ضريبة المركبات في اطار الضرائب المباشرة وفي ذلك خطأ . فالحالة الوحيدة التي تكون ضريبة المركبات فيها مباشرة هي عندما يكون وعاء الضريبة للسيارات المخصصة لاستخدام المالك الشخصي ، أي السيارات التي تحمل لوحة « خصوصي » . ولكن السيارات الخصوصية لا تمثل سوى ١٢٪ من اجمالي السيارات الخاضعة لهذه الضريبة ، كما ان ايرادات السيارات الخصوصية لا تجاوز ٨٪ من اجمالي ضريبة المركبات . اما غالبية السيارات ، فهي المعدة لخدمة الآخرين كما نرى من الجدول التالي :

انواع السيارات الخاضعة للضريبة

النوع	العدد
النقل (اجمام / انواع كثيرة)	١٢٤٠٢٦
الاجرة (للركاب)	٤٠٤٩٣
الخصوصي	٢٣٠٤٥
الدراجات النارية	٢٤٥
الاجمالي	١٨٧٨٠٩

المصدر : « التقرير السنوي لعام ١٩٨٣ عن أعمال ادارة المركبات » ، مصلحة الضرائب
(١٩٨٤/٢/١٠) ، ص ٣ .

تكاد ضريبة المركبات تخلو من التهرب الضريبي (٢٥٪) وان كانت تعاني من عدم الانتشار في بعض المناطق ولا سيما في الجزاين الشمالي والشرقي للبلاد . يوضح الرسم البياني التالي حجم الحصيلة الضريبية الى اجمالي الطاقة الضريبية .



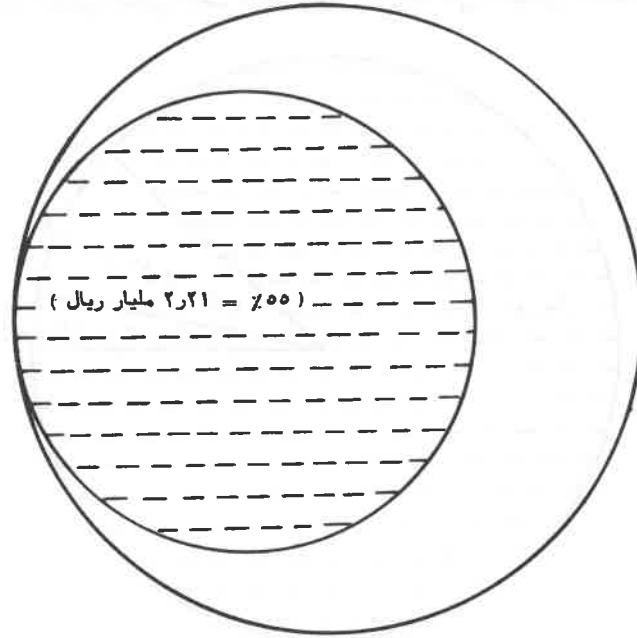
الطاقة الضريبية خلال ١٩٨٣ بلغت ١٢٠ مليون ريال

يتضح من البيان السابق أن مجالات التوسع في هذه الضريبة محدودة إذ انها قد بلغت طاقتها باستثناء قرابة ١١٪ فقط . ولكن التوسع يكمن في تغيير السعر الضريبي وهو الأمر الذي يحتاج الى موافقة مجلس الشعب التأسيسي الذي سبق أن رفض اقتراح الحكومة برفع هذه الضريبة في ١٩٨٢ .

٥ - الضريبة الجمركية :

تحتل الضريبة الجمركية المرتبة الاولى من حيث الاهمية الايرادية اذ تدر على الحكومة اليمنية قرابة ٥٠٪ من اجمالي إيراداتها المحلية . فقد تجاوزت إيرادات الضريبة الجمركية للعام ١٩٨٣ مبلغ ٢٢١/ مليار ريال . ومع ذلك ، « فان تهريب البضائع يتم عبر الحدود الممتدة والمفتوحة مع الدول المجاورة خاصة في الشمال والشمال الشرقي والجنوب الغربي من حدود الجمهورية العربية اليمنية » (١٩) . يقدر البنك الدولي أن الحكومة اليمنية تتنازل سنوياً عن حوالي ٦٠٠/ مليون ريال بشكل إعفاءات جمركية في حين أنها تفقد قرابة ١٢٠٠/ مليون ريال سنوياً بسبب التهريب (٢٠) . وعلى هذا فان نسبة الحصيلة الجمركية

في ١٩٨٣ تساوي فقط ٥٥٪ من اجمالي الطاقة الجهركية حسبما يتضح من الرسم التالي :



اجمالي الطاقة الضريبية الجهركية هي ٤٠٢ مليار ريال

في اطار التوجه الجديد الذي يهدف الى التخفيف من الاعتماد على الاستيراد من طريق تنمية الانتاج المحلي ولا سيما لاحلال الواردات ، لا يتوقع للقاعدة الايرادية الجهركية ان تحقق نموا يذكر خلال السنوات المقبلة ، اللهم الا اذا حدثت زيادات كبيرة في التعريفة الجهركية .

٦ - ضرائب الاستهلاك :

لم تستكمل مصلحة الضرائب بعد فرض هذه الضريبة على مجالات الاستهلاك المختلفة ، واقتصر فرضها على استهلاك القات ، والمرطبات والمياه المعدنية ، والمحروقات ، والسجائر . وقد سبقت بعض الدراسات لحجم هذه الأوعية الضريبية ، ولكنها جميعا لم تعالج موضوع القاعدة الضريبية بل درست حجم مبيعات القات مثلا (٢١) وحجم استهلاك المجتمع اليمني من الطاقة المستوردة ... الخ . نوضح في الجدول التالي نسبة الحصيلة الضريبية الفعلية لعام ١٩٨٣ الى الطاقة الضريبية لأنواع ضرائب الاستهلاك المختلفة .

ضرائب الاستهلاك في نهاية ١٩٨٣

نوع الوعاء	الحصيلة الفعلية م ٨٣	الطاقة الضريبية م ٨٣	نسبة الحصيلة من الطاقة الضريبية
القات	١١٢٥٠٢٦٤٧	٥٣٠٠٠٠٠٠٠	٢١٢/٥٠
المحروقات	٢٢٣٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠٠٠	١١٠/٢٥
مرطبات ومياه معدنية	٣٨٢٠٤٩٩٩	٥٠٠٠٠٠٠٠٠	٧٦٤/٣٥
السجائر	٩٧٠٦٩٠٣	١٥٠٠٠٠٠٠٠	٦٤٧/٣٥
السينما	٢٧٩٧٨٠٢	٣٥٠٠٠٠٠٠٠	٨٠٠/٣٥
الاجمالي	١٨٥٢١٢٣٥١	٧٩٨٥٠٠٠٠٠٠	٢٣٤/١٠٠

المصدر : احصائيات ادارة ضرائب الاستهلاك عن عام ١٩٨٣ ، مصلحة الضرائب .

ملاحظات : * ١ = تقدر مصلحة الضرائب ان ضريبة استهلاك القات يجب ان تبلغ ٥٣٠ مليون ريال .
اما دراسة مجلس الوحدة الاقتصادية العربية عن القات ، فانها توضح ان مبيعات القات السنوية تبلغ ٦٠٠٠ مليون ريال ، وبذلك تكون ضريبة استهلاك القات (١٠٪) مبلغ = ٦٠٠ مليون ريال تقريبا .

*** ٢** = بلغ ربط ايرادات ضريبة استهلاك المحروقات ١٧٥ مليون ريال لعام ١٩٨٣ ، الا ان المؤسسة العامة للنفط والثروات المعدنية لم تدفع سوى المبلغ الموضح بسبب اجراء مقاصة بين الضريبة المستحقة عليها وبين استهلاك الجيش من المحروقات .
*** ٣** تقدير

نظرا للصعوبات الكثيرة التي تعترض ضرائب الاستهلاك الحالية، فان مصلحة الضرائب تعد في الوقت الراهن تعديلات لجميع انواع ضرائب الاستهلاك بالاضافة الى اصدار اللوائح التنفيذية لها . كما ان المصلحة تدرس ايضا امكانية استصدار قانون جديد يخضع المنتجات المحلية لضريبة استهلاك جديدة . وفي ضوء تلك التطورات ، يتوقع ان تصل الطاقة الضريبية لمختلف انواع ضرائب الاستهلاك الى ما يقارب مليار ريال سنويا .

٧ - ضرائب الدمغة :

يعتبر وعاء ضريبة الدمغة من اوسع الاوعية على الاطلاق ، اذ تفرض ضريبة الدمغة على التداول في الثروة واستهلاكها ، بل ان المشرع اليمني قد « مد نطاقها الى غير ما يعتبر استعمالا واستهلاكاً للثروة وذلك حين فرضها مباشرة على رأس المال باخضاع الاوراق المالية وكذلك المبالغ التي تصرفها الحكومة والمؤسسات العامة » (٢٢) . الا ان تطبيق ضريبة الدمغة اليمنية تشوبه اشكالات كثيرة ناتجة

عن عدم ملائمة ووضوح التشريع نفسه ولا سيما في قطاعي الشركات والمصارف . وقد أدى الاختلاف في تفسير القانون نفسه الى اختلاف كبير في حجم الضريبة المستحقة والأوعية الخاضعة لها ، ويتضح ذلك جليا من الفوارق والدورات التي بلغت $\frac{494.1558}{=}$ ريال لضريبة الدمغة على المعاملات المصرفية ومبلغ $\frac{28627421}{=}$ ريال لضريبة الدمغة على أسهم الشركات في نهاية عام ١٩٨٣ . وفي سبيل المقارنة ، لا بد من الإشارة هنا ان الفوارق والدورات لنوعي ضريبة الدمغة أعلاه تمثل ١٧٤ ٪ من اجمالي إيرادات جميع أنواع ضرائب الدمغة لعام ١٩٨٣ (٢٣) .

أما من حيث عدد المكلفين الثابتين نسبيا ، فقد بلغ ٨٤٤٥ مكلف في ١٩٨٣ ، سدد منهم ٣٩٣٣ مكلف فقط أي نسبة ٤٦٦ ٪ . يوضح الجدول التالي أنواع ضرائب الدمغة والحصيلة الفعلية لكل نوع ، وحجم الطاقة الضريبية لكل نوع .

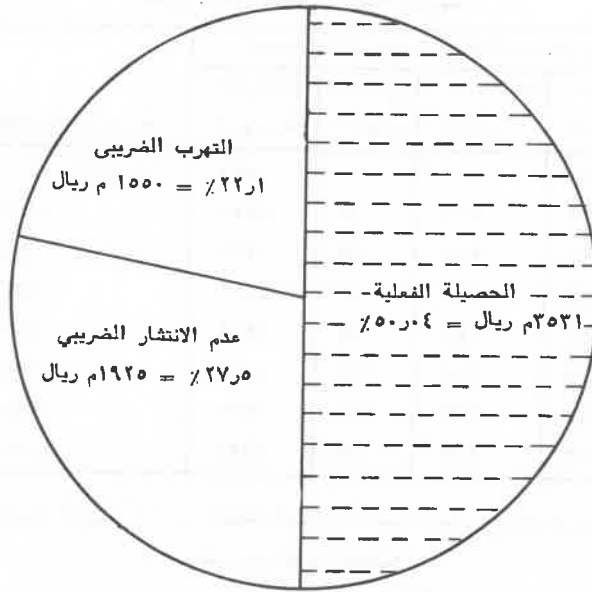
ضرائب الدمغة في نهاية ١٩٨٣

نوع الضريبة	الحصيلة الفعلية م ٨٣	انطاقة الضريبة م ٨٤	نسبة الحصيلة الى الطاقة
أوراق مدموغة وطوابع دمغة	١١٨٨٤٠٢٧	٥٠٠٠٠٠٠٠	٢٣٫٨ ٪
دمغة على مصروفات الحكومة	١٢٢٥٤٢٣١	١٥٠٠٠٠٠٠٠	٨٢٫٠ ٪
دمغة على المعاملات المصرفية	٩٦٤٣٠٩٧	٢٥٠٠٠٠٠٠٠	٣٨٫٦ ٪
دمغة على معاملات التأمين	٣٩٨٥٥٧٨	٤٥٠٠٠٠٠٠٠	٨٨٫٩ ٪
دمغة على أسهم الشركات	٢٩٦٠٤٣٥	١٠٠٠٠٠٠٠٠	٢٩٫٦ ٪
دمغة على تذاكر السفر	٢٣٦٨٥٦٢	٣٠٠٠٠٠٠٠٠	٧٩٫٠ ٪
ضرائب دمغة أخرى	١٦٨٦٣٥٥	—	—
الاجمالي	٤٤٧٨٢٢٨٥	١٠٧٥٠٠٠٠٠٠	٤١٫٧ ٪

المصدر : ادارة الدمغة ، ملحة الضرائب .

الخلاصة :

تمثل الطاقة (القاعدة) الضريبة للجمهورية العربية في نهاية ١٩٨٣ ما يجاوز سبعة مليارات ريال في حين أن الحصيلة الضريبة الفعلية لعام ١٩٨٣ كانت ٣٥٣١ مليون ريال أي ٥٠٫٤ ٪ تقريبا . أما النصف الثاني من الطاقة الضريبة ، فانه يضيع بين التهرب وعدم الانتشار الضريبي حسبما يتضح من الرسم البياني التالي :



الطاقة الضريبية = ٧٠٠٠ مليون ريال في ١٩٨٣

نلاحظ من تطور الإيرادات الضريبية خلال العشر سنوات الماضية أن معدل النمو السنوي يفوق معدل النمو الاقتصادي مما يدل على خصوبة الوعاء الضريبي من جهة ، وعدم استنفاده من جهة أخرى . وهذا بدوره يشير إلى اتساع القاعدة الضريبية ونموها المستمر . وعلى ذلك ، لو استخرجنا نمو الطاقة الضريبية والحصيلة الفعلية للضريبة خلال ما تبقى من هذا العقد بـ ٦٪ سنوياً ، وإذا أضفنا إليه تحسناً بمقدار ٥٪ فقط في ضبط التهرب سنوياً ، وتطوراً بمقدار ١٠٪ في نشر الضرائب أفقياً ورأسياً ، نجد أن الحكومة اليمنية تستطيع سد العجز في الموازنة العامة دون الحاجة إلى الاقتراض المحلي أو الخارجي (٢٤) أو طلب المساعدات . نرى في الجدول التالي تطور نسبة الحصيلة الفعلية إلى الطاقة الضريبية .

يتضح من الجدول التالي أن الحصيلة الضريبية سترتفع من حوالي ١٥٪ في ١٩٨٣ إلى تقريباً ٢٣٪ في ١٩٩٠ ، مع العلم بأن الطاقة الضريبية اليمنية تمثل بين ٢٨٪ إلى ٣١٪ من الناتج المحلي الإجمالي في أي سنة من السنوات . وتجدر الإشارة إلى أن الطاقة الضريبية والحصيلة الممكنة من الضرائب تم احتسابهما على أساس التشريع الضريبي القائم دون الأخذ في الاعتبار استحداث ضرائب تخضع لها أوعية جديدة ، أو رفع أسعار الضرائب القائمة .

تطور نسبة الحصيلة الى الطاقة الضريبية

السنة	الطاقة الضريبية	الحصيلة الضريبية المستهدفة عن طريق :			
		الاياردات السنوية	٠.٥٪ من التهرب	٠.١٪ زيادة الانتشار	نسبة اجمالي الحصيلة الى الطاقة
١٩٨٣	٧٠٠٠ مليون ريال	٣٥٣١	—	—	٠.٥٠٣٤٪
١٩٨٤	٧٤٢٠	٣٧٤٠	٨٢	٢٠٤	٠.٥٤٣٣٪
١٩٨٥	٧٨٦٥	٤٢٧١	٨٧	٢١٦	٠.٥٨٢٢٪
١٩٨٦	٨٣٣٧	٤٨٥٢	٩٢	٢٢٩	٠.٦٢٢٠٪
١٩٨٧	٨٨٣٧	٥٤٧٩	٩٨	٢٤٣	٠.٦٥٨٩٪
١٩٨٨	٩٣٦٧	٦١٧٣	١٠٤	٢٥٨	٠.٦٩٨٨٪
١٩٨٩	٩٩٢٩	٦٩٣٠	١١٠	٢٧٣	٠.٧٣٣٧٪
١٩٩٠	١٠٥٢٥	٧٧٥٧	١١٦	٢٨٩	٠.٧٧٣٦٪

المراجع : الامتراضات التالية : ١ — الطاقة الضريبية مستنوية بمعدل سنوي قدره ٦٪ خلال ما

تبقى من هذا المقد .

ب — ستحقق الحكومة ايرادا متناميا تراكميا من مبالغ التهرب

بمقدار ٥٪ منى السنة .

ج — ستحقق الحكومة ايرادا متناميا تراكميا بمقدار ١٠٪ سنويا

بفضل الانتشار الضريبي الجديد .

ملاحظات : المبالغ كلها ببلالين الريالات الجارية .

تؤكد تجربة السنوات القليلة الماضية أن الاعتماد على التمويل الخارجي يخضع للتقلبات العالمية ، كما قد يفقد الحكومة جزءا من استقلالها في تسيير شؤونها الخاصة . على ذلك ، فلا بد للحكومة اليمنية أن تعمل على تنمية وتعبئة مصادر التمويل المحلية وخاصة الضرائب . الا أن جزءا كبير من الطاقة الضريبية سيظل بعيد المنال ما لم تتوافر الشروط الكفيلة لقيام الاجهزة الايرادية بمسئولياتها في جباية الضرائب المستحقة (٢٥) . واهم هذه الشروط هي :

١ — اعطاء مصلحة الضرائب الحق في التفاوض مع المكلفين على طريقة لانهاء التراكمات الضريبية . فالمشكلة أن القانون يعتبر تلك التراكمات دينا على المكلفين ، وهي مبالغ مدورة من سنة الى اخرى ، لم يقبل بها المكلفون غالبا لأنها ناتجة عن تقديرات المصلحة . وعندما يأتي المكلف لدفع الضريبة حسب اقراره (الذي يختلف عن تقديرات المصلحة) ويطلب سندا نهائيا ، تعجز المصلحة عن الموافقة على هذا الطلب ، فيمتنع المكلف عن الدفع حتى تقوم المصلحة بفحص

الانقراض ومراجعة ملف المكلف ، وهو الأمر الذي يستغرق بضعة أعوام بسبب النقص في الكوادر المؤهلة . واثناء ذلك تتراكم المدورات .

المطلوب هو اعطاء مصلحة الضرائب (كما هو سائد في العديد من الدول) الحق في التفاوض مع المكلفين والغاء جزء من التراكم الضريبي شريطة استيفاء الجزء الآخر أو الأكبر .

٢ - عدم تطبيق مبدأ التقشف الانفاقي على الأجهزة الايرادية ولا سيما فيما يخص المكافآت والمرتبات والعلاوات لما لذلك من آثار سيئة على الحصيللة الضريبية .

٣ - ترشيد الاعفاءات وحصرها في أضيق نطاق بحيث لا تكون سببا في انتشار الفساد . وفي هذا الإطار ، ربما كان من الأفضل تعديل قانون الاستثمار رقم (١٨) بحيث تخضع كل الاستثمارات لحد أدنى من الضريبة (مثلا ١٠ ٪ من صافي الأرباح) .

٤ - الاستعانة بطلاب الجامعة (ولا سيما طلاب كلية التجارة والاقتصاد) في اجراء الحصر والمسح الدوري للأوعية الضريبية (مثلا عدد العقارات المؤجرة) .

٥ - اعادة النظر في بعض القوانين الضريبية وشرائحها (مثل شرائح ضريبة الدخل وهي = /١٥٠ ريال) ، واعادة دراسة طرق ووسائل التحصيل .

٦ - العمل على توسيع الانتشار الضريبي بطريقتين :

اولا : اخضاع كبار الشخصيات في المجتمع للضريبة ولا سيما ان عددا لا بأس به يتحصن ضد دفع الضريبة .

ثانيا : التوسع في اخضاع المدن الثانوية والمناطق التي من حولها للضريبة ولا سيما في المناطق التي يكون فيها معدل الدخل مرتفعا .

ومن البديهي أن الأخذ بتلك الملاحظات سيكون له مردود واضح في رفع نسبة الحصيللة الضريبية الى الطاقة الضريبية . ولا يمكن المبالغة في أهمية ضبط التحصيل الضريبي في دولة كالجهورية العربية اليمنية وفي ظروف اقليمية وعالمية نضبت فيها المساعدات الخارجية ، الأمر الذي يفرض على الحكومة ايجاد مصادر تمويل بديلة محليا (٢٦) وليس أفضل من المصدر الضريبي لخصوبته من جهة ، ولانخفاض الاقتناع الحالي من جهة أخرى كما سبق أن أوضحنا .

الهوامش :

- (١) د/ باهر عتلم : المالية العامة ومبادئ الاقتصاد المالي (المطبعة النموذجية ، القاهرة ، ١٩٧٨)
الطبعة الثانية ، ص ١٠٢ .
- (٢) د/ عبد العزيز السقا : نظريات المالية العامة والنظام المالي في الجمهورية العربية اليمنية ،
(مطبعة المدني ، القاهرة ، ١٩٨٤) ، ص ١٨٦ .
- (٣) مثلاً :
Articles in IMF Staff Papers such as: "Measuring 'Tax Effort' in Developing Countries" by Jorgen R. Lotz and Elliott R. Morss, Volume 14, November 1967;
"Tax Ratios and Tax Effort in Developing Countries; 1969-71", by Raja J. Chelliah Hessel J. Baas, and Margaret R. Kelly, Volume 22, March 1975;
"International Comparisons of Taxation for Selected Developing Countries, 1972-76", by Alan A. Tait, Wilfrid L.M. Gratz, and Barry J. Eichengreen, Volume 26, March 1979;
"Applied General - Equilibrium Tax Modeling" by Jhon B. Shoven, Volume 30, June 1983.
- (٤) Shiras, Stamp, etc.
- (٥) د/ عبد الكريم صادق بركات ، د/ حامد عبد الجيد دراز ، د/ علي عباس عياد : دراجات في
النظم الضريبية (مؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية ، ١٩٧٥) ص ٥٨ .
- (٦) The Gini Coefficient of a Lorenz Curve,.....
منحنى لورنز هو مجموعة النقاط التي توضح ذلك الجزء من الدخل الذي يخص نسبة معينة من السكان . تتحقق العدالة المطلقة على التوزيع الذي يقع على خط مستقيم بزاوية ٤٥ ، وكلما ابتعد منحنى لورنز عن هذا الخط كلما اختلف التوزيع المادل في الدخل . أما معامل الجيني فهو نسبة المساحة التي تقع بين منحنى لورنز وخط العدالة المطلقة الى اجمالي المساحة في المثلث ، والواضح انه كلما انخفضت هذه النسبة ، كلما تحققت عدالة أكبر في توزيع الدخل .
- (٧) د/ محمد دويدار : دراسات في الاقتصاد المالي (الاسكندرية) ص ٢٣١ .
- (٨) د/ عبد الكريم صادق بركات ، مرجع سابق ، ص ٦٢ .
- (٩) Richard Goode: "An Economic Limit on Taxes: Some Recent Discussions",
National Tax Journal, Vol. V, 1952, page 227.
- (١٠) Colin Clark: "Public Finance and Changes in the Value of Money", **Economic Journal**, No. 55, (December 1947), P. 371
- (١١) مجلد الموازنة العامة للدولة للعام المالي ١٩٨٤ .
- (١٢) النتائج الاولى للمصح الصناعي للجمهورية العربية اليمنية ، ١٩٨٣ .
- (١٣) المنشآت تصنف حسب صافي أرباحها السنوية الخاضعة للضريبة على النحو التالي :
— فئة ١ = المنشآت التي تجاوز أرباحها السنوية / ٢٠٠٠٠٠ ريال .
— فئة ب = المنشآت التي تتراوح أرباحها بين ٦٠٠٠٠ و ٢٠٠٠٠٠ ريال .
— فئتي ج + د = المنشآت التي تقل أرباحها عن ٦٠٠٠٠ ريال .

(١٤) صالح عنقاد : « دراسة سوق الجمهورية العربية اليمنية » (مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، عمان ، ١٩٨١) ص ١٠٤ .

IMF: **Mobilization of Domestic Financial Resources in the Y.A.R.** (١٥)
(Washington DC, July 1981).

(١٦) لا يقصد بكلمة مكلف هنا الفرد الخاضع لضريبة المرتبات ، ولكن يقصد بها جهة العمل المسؤولة عن اقتطاع الضريبة من الموظفين ودفنهما للدولة .

« احصائية بمدد أرباب العمل ومكلفي ضريبة كسب العمل » ، تقرير ادارة كسب العمل لمسي مصلحة الضرائب (صنعاء ، فبراير ١٩٨٤) .

(١٧) « نتائج حصر وتقدير العقارات للأعوام ٨٢ - ١٩٨٤ » (مصلحة الضرائب ، فبراير ١٩٨٤) ص ٤٢ / ٤٣ .

(١٨) تقرير قسم ضريبة العقارات عن الارصدة المرحلة من عام ١٩٦٨ حتى يناير ١٩٨٤ (مصلحة الضرائب ، ١٨/٢/١٩٨٤) .

(١٩) صالح عنقاد : الهيكل الضريبي في الجمهورية العربية اليمنية ، (مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، عمان ، ابريل ١٩٨٢) ، ص ٥١ .

IMF: **Mobilization of Domestic Financial Resources in the Y.A.R.** (٢٠)
(Washington DC, July 1981), Pages 43-45 and 50.

(٢١) المنظمة العربية للتنمية الزراعية : ظاهرة الغات في بعض البلاد العربية ، (١٩٨٣) .

(٢٢) د/ محمد يحيى محمد العاصي : ضريبة الدمغة في التشريع اليمني ، (دار المختار للطباعة والنشر ، دمشق ، ١٩٨٠) ص ٢٣ .

(٢٣) تقرير ادارة الدمغة عن العام ١٩٨٣ (مصلحة الضرائب ، فبراير ١٩٨٤) .

(٢٤) قد تلجأ الدول الى الاقتراض الخارجي دون وجود عجز في موازنة الحكومة ، ويكون الهدف في هذه الحالة تغطية المعجز في العملات الصعبة .

(٢٥) اقرأ : « الطاقة الضريبية في الجمهورية العربية اليمنية » للاستاذ عبد الزحمن الكهالي في ندوة « سبل تنشيط مصادر التمويل المحلية في ج ع ي » تحرير الدكتور عبد العزيز المسكاف ، (ندوة جامعة صنعاء ، ١٢ - ١٤ ديسمبر ١٩٨٢) ، ص ١٢ وما بعدها .

(٢٦) اقرأ :

Dr. Abdulaziz Saqqaf: "Fiscal and Budgetary Policies in the Y.A.R.", (Paper presented to the International Symposium on Contemporary Yemen, 15-18 July, 1983, The Center for Arab Gulf Studies, Exeter University, Exeter, England).



المجلة التربوية

تمنّدر من كلية التربية - جامعة الكويت

فعلية ، تخصصية ، محكمة

رئيس التحرير
د. د. فكري حسن ريسان

رئيس مجلس الإدارة
د. عبد الرحمن الأحمد

تنشر للبحوث التربوية ، ومراجعات الكتب التربوية الحديثة
ومحاضرات الندوات التربوية ، وللتقارير عن المؤتمرات التربوية -

- ★ تقبل البحوث باللغتين العربية والانجليزية
- ★ تنشر لاساتذة التربية والمختصين فيها من مختلف الاقطار
- ★ تطلب قواعده النشر من رئيس التحرير
- ★ تقدم مكافأة رمزية للناسرين بها

الاشتراكات :

للأفراد في الكويت : ٢ دك وللطلاب ١ دك
للأفراد في الوطن العربي : ٢٥ دك وللطلاب ١٥ دك
للأفراد في الدول الأخرى : ١٥ دولاراً أمريكياً بالبريد الجوي
للهيئات والمؤسسات : ١٢ دك وفي الخارج ٤٥ دولاراً أمريكياً

توجه جميع المراسلات إلى :

رئيس التحرير - المجلة التربوية - ص.ب ١٣٢٨١ كيفان - الكويت